

النظام الداخلي لمنح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة

الاسراء لسنة 2019

المادة (1): يسمى هذا النظام (النظام الداخلي لمنح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة الإسراء لسنة 2019 صادر بموجب المادة (34) من قانون الجامعات الأردنية رقم 18 لسنة 2018) ويعمل به من تاريخ اقراره من مجلس التعليم العالي.

المادة (2): يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني الواردة ازاءها، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الجامعة:	جامعة الاسراء.
الرئيس:	رئيس الجامعة.
مجلس الكلية:	مجلس أي كلية من كليات الجامعة.

المادة (3): تمنح جامعة الاسراء الدرجات العلمية والشهادات الآتية:

- درجة البكالوريوس.
- درجة الماجستير.
- أي درجات علمية، أو شهادات أخرى، يجري استحداثها.

المادة (4): يصدر مجلس العمداء تعليمات تحدد المتطلبات والشروط اللازمة لمنح الدرجات العلمية والشهادات، وتبين الحقوق والتخصصات التي تمنح فيها كل درجة أو شهادة.

المادة (5):

- أ. تمنح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى البكالوريوس، بقرار من مجلس العمداء، بناءً على تنسيب من مجالس الكليات.
- ب. تمنح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى الماجستير، بقرار من مجلس العمداء، بناءً على تنسيب من مجالس الدراسات العليا.

المادة (6): يصدر مجلس العمداء التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.